

التدابير الاحترازية والوقائية لمكافحة عمليات الاحتيال وغسل الأموال في المعاملات التجارية

م.م. اسراء ظافر عبد الحميد يعقوب

الجامعة العراقية / كلية الاعلام

esraa.d.abdulhameed@aliraqia.edu.iq

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع التدابير الاحترازية والوقائية لمكافحة عمليات الاحتيال وغسل الأموال في المعاملات التجارية، لما تمثله هذه الجرائم من مخاطر تهدد سلامة النشاط التجاري والاستقرار الاقتصادي والمالي، فضلاً عن آثارها السلبية في الثقة بالمعاملات التجارية والمؤسسات المالية. ويهدف البحث إلى بيان أهم الوسائل القانونية والإجرائية التي يمكن اعتمادها للحد من هذه الجرائم، من خلال تعزيز الرقابة على المعاملات التجارية والمالية، والتحقق من هوية المتعاملين ومصادر الأموال، وتطبيق إجراءات العناية الواجبة، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، فضلاً عن تفعيل دور الجهات الرقابية والقضائية والمؤسسات المالية في الكشف المبكر عن الأنشطة غير المشروعة. كما يسلط البحث الضوء على أهمية التنسيق بين الجهات المختصة وتبادل المعلومات، والاستفادة من الوسائل التقنية الحديثة في متابعة المعاملات والكشف عن الأنماط غير الاعتيادية، إلى جانب ضرورة تطوير التشريعات بما ينسجم مع التطورات التي تشهدها الجريمة الاقتصادية والإلكترونية. ويخلص البحث إلى أن مكافحة الاحتيال وغسل الأموال لا تعتمد على العقوبات اللاحقة فحسب، وإنما تتطلب منظومة متكاملة من التدابير الوقائية والاحترازية والرقابية التي تسهم في تقليل فرص ارتكاب الجريمة وحماية البيئة التجارية والاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: الاحتيال، غسل الأموال، المعاملات التجارية، التدابير الوقائية، التدابير الاحترازية، الرقابة المالية، العناية الواجبة.

Abstract

This research addresses precautionary and preventive measures for combating fraud and money laundering in commercial transactions, given the serious risks these crimes pose to the integrity of commercial activities and to economic and financial stability. They also have negative effects on confidence in commercial transactions and financial institutions. The research aims to examine the most important legal and procedural mechanisms that can be adopted to limit these crimes by strengthening supervision over commercial and financial transactions, verifying the identities of parties and the sources of funds, applying customer due diligence procedures, reporting suspicious transactions, and enhancing the role of regulatory and judicial authorities and financial institutions in the early detection of illicit activities. The research also highlights the importance of coordination and information exchange among competent authorities, as well as the use of modern technological means to monitor transactions and detect unusual patterns. It further emphasizes the need to develop legislation in accordance with the evolving nature of economic and electronic crimes. The research concludes that combating fraud and money laundering cannot rely solely on subsequent criminal penalties; rather, it requires an integrated system of preventive, precautionary, and supervisory measures capable of reducing opportunities for committing such crimes and protecting the commercial and economic environment. Keywords: Fraud, Money Laundering, Commercial Transactions, Preventive Measures, Precautionary Measures, Financial Supervision, Due Diligence.

المقدمة

تعد ظاهرة غسل الأموال أحد صور الجرائم الاقتصادية المنظمة التي تهدف إلى إضفاء الشرعية على أموال هي في الأصل ذات مصدر غير مشروع. وتعد من أخطر جرائم العصر، وتحدي حقيقي أمام مؤسسات المال والأعمال. وتمثل المؤسسات التجارية الحلقة الأساس التي تدور فيها تلك العمليات، وذلك لتنوع وتعدد الخدمات التجارية التي تقدمها، مما يتيح الفرص لغاسلي الأموال بممارسة انشطتهم عن طريق الخدمات التي يقدمها الجهاز المصرفي، وبشكل خاص عند استخدام الخدمات الالكترونية الحديثة والتي يتسع مداها ونطاقها في عصر الاتصالات وتتحول إلى أنماط أكثر سهولة من حيث الأداء وأقل رقابة من حيث آلية التنفيذ، مما يتطلب تعزيز ودعم أنظمة الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية الخاصة بالمؤسسات

التجارية وذلك بتبني برامج لمكافحة عمليات غسل الأموال، تشتمل على مجموعة من السياسات والإجراءات التي ترتقي الى تحقيق المتطلبات الرقابية على وفق المعايير والارشادات العالمية ، والاستفادة من تجارب الدول الأخرى بهذا الخصوص لمواجهة ورصد هذه العمليات وعدم السماح بتمويلها من خلال المؤسسات التجارية، ولضمان التزام المؤسسات بتطبيق المتطلبات القانونية والرقابية المتعلقة بتطوير نظام الرقابة الداخلية ومنع أو الحد من ممارسة عمليات غسل الأموال عبر المعاملات التجارية، هذا الأمر يتطلب تضافر وتكامل الجهود التدقيقية في القطاع التجاري .

مشكلة البحث :

في ظل زيادة عمليات غسل الاموال في مختلف المجتمعات مع تشعب انشطتها الاجراميه الناتجة عن حرية حركة رؤوس الأموال عبر الدول المختلفة واستهداف المصارف الاضفاء الشرعيه على تلك الاموال، وإن غاسلي الأموال يبحثون عن مكان ما لغسل أموالهم ويتصف هذا المكان بضعف البنا او محدودية إجراءات التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي كما نلاحظ إن الآثار السلبية لغسل الأموال على النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومن ثم الانعكاسات السلبية لهذه الظاهرة تكون مضاعفة وتزعزع ثقة الجمهور بالمؤسسات التجارية.ومن الممكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤل الآتي: هل يساهم التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في مكافحة والحد من عمليات غسل الاموال ؟

اهمية البحث:

تكمن اهمية البحث في اهمية الدور الايجابي الذي تحققه عملية تضافر الجهود التدقيقية وتكاملها بهدف الحد من الجرائم المالية ومكافحة عمليات غسل الاموال.

اهداف البحث :

يهدف البحث الى تحقيق ما يأتي :

- ١- تسليط الضوء على اوجه التعاون بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي في المعاملات التجارية.
- ٢- توضيح عمليات غسل الاموال التي تتم في المؤسسات التجارية .
- ٣- التعرف على اهم المزايا التي يمكن ان تتحقق للمعاملات التجارية فيما يتعلق بمكافحة عمليات غسل الاموال الناتجة عن تكامل التدقيق الداخلي والخارجي .
- ٤- التعرف على مدى تأثير تكامل التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في مكافحة عمليات غسل الاموال.

منهج البحث

: يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى أهداف البحث والإجابة على تساؤل البحث .

المبحث الاول الاطار المفاهيمي والتنظيمي للاحتيال وغسل الاموال

أصبحت المعاملات التجارية في البيئة الاقتصادية المعاصرة أكثر تعقيداً واتساعاً نتيجة التطور المتسارع في وسائل الاتصال والتكنولوجيا المالية وتزايد حركة انتقال الأموال والسلع والخدمات بين الدول، الأمر الذي أسهم في تعزيز النشاط الاقتصادي وتيسير إبرام الصفقات التجارية، إلا أن هذا التطور أوجد في الوقت ذاته بيئة ملائمة لظهور أنماط متقدمة من الجرائم المالية، وفي مقدمتها الاحتيال التجاري وغسل الأموال. ولم تعد هذه الجرائم تقتصر على صورها التقليدية، وإنما تطورت وسائل ارتكابها لتستفيد من التقنيات الرقمية وتعدد الوسطاء والحسابات والمؤسسات التجارية، بما يجعل اكتشافها وملاحقتها أكثر صعوبة.

المطلب الاول ماهية الاحتيال التجاري في المعاملات التجارية وصوره الحديثة

الفرع الأول: مفهوم الاحتيال في المعاملات التجارية وصوره الحديثة

يُعد الاحتيال من أخطر الأفعال التي يمكن أن تصيب المعاملات التجارية، لما يترتب عليه من إهدار للثقة التي تقوم عليها العلاقات الاقتصادية والإضرار بالمصالح المالية للأفراد والشركات والمؤسسات. وتقوم المعاملات التجارية في أصلها على مجموعة من المبادئ، من أهمها حسن النية والشفافية والصدق في تقديم البيانات والمعلومات والوفاء بالالتزامات، ولذلك فإن استخدام وسائل احتيالية بهدف الحصول على منفعة مالية غير مشروعة يمثل خروجاً على القواعد القانونية والأخلاقية التي تحكم النشاط التجاري. 'ويقصد بالاحتيال بصورة عامة استعمال وسائل أو أساليب من شأنها تضليل المجني عليه وحمله على اتخاذ تصرف يؤدي إلى الإضرار بمصلحته المالية وتحقيق منفعة غير مشروعة لمصلحة الجاني أو غيره. وفي المجال التجاري، تتخذ هذه الوسائل طابعاً أكثر تعقيداً نظراً لطبيعة المعاملات التجارية وتعدد أطرافها وتنوع الوثائق والمستندات التي تستند

إليها. فقد يقع الاحتيال عند إبرام العقود، أو تنفيذ عمليات البيع والشراء، أو تسوية المدفوعات، أو تقديم المستندات التجارية والمصرفية، أو استخدام الوسائل الإلكترونية في إتمام الصفقات. وتعدد صور الاحتيال التجاري تبعاً للوسيلة المستخدمة وطبيعة المعاملة محل الجريمة، ومن أبرز صور تقديم بيانات أو معلومات تجارية أو مالية غير صحيحة بقصد حمل الطرف الآخر على التعاقد، والتلاعب في الفواتير والمستندات التجارية، واستخدام شركات أو حسابات وهمية لإتمام معاملات مالية، فضلاً عن الاحتيال المتعلق بوسائل الدفع والتحويلات المصرفية. كما قد يظهر الاحتيال في صورة انتحال صفة الشركات أو المؤسسات التجارية المعروفة، أو استعمال أسماء وعلامات تجارية بصورة مضللة بهدف الاستيلاء على أموال الغير. ^٣ وقد أدى التحول الرقمي إلى ظهور صور حديثة من الاحتيال التجاري، إذ أصبح من الممكن ارتكاب الجريمة عن بُعد دون وجود الجاني والمجني عليه في مكان واحد. ومن أمثلة ذلك اختراق الحسابات التجارية، وإرسال رسائل أو أوامر دفع مزيفة، والتلاعب بالبيانات المصرفية، وإنشاء مواقع إلكترونية أو منصات تجارية وهمية، واستخدام هويات رقمية مزورة للحصول على الأموال أو السلع أو الخدمات. وتتميز هذه الصور بسرعة تنفيذها واتساع نطاق آثارها وصعوبة تحديد مرتكبيها في بعض الحالات، ولا سيما عندما تستخدم شبكات إلكترونية أو حسابات مالية موزعة في أكثر من دولة. ^٤

الفرع الثاني : مفهوم غسل الاموال

لقد تم التعبير عن غسل الاموال Laundering Money من زوايا عدة ، اجتماعية واقتصادية وقانونية وتم الاتفاق على كونه نشاط إجرامي وقد وردت في الادبيات والتشريعات تعاريف عدة منها ، هي تحويل الاموال التي يتم الحصول عليها من نشاط إجرامي أو من خلال المشاركة في تلك الانشطه لغرض أخفاء أو أنكار المصدر غير الشرعي للأموال أو مساعدة أي شخص ينغمس في ارتكاب جريمة لمثل هذه الانشطة للتهرب من النتائج القانونية لفعله . وفي السياق نفسه عرفت عمليات غسل الأموال بأنها عملية تهدف الى إخفاء المصدر الحقيقي للدخل غير المشروع ومحاولة إخفاء الشرعية عليه وإظهاره كما لو كان ناتجاً من أنشطة مشروعة ^٥

المطلب الثاني : المرجعيات الدولية والتشريعية لمواجهة الجرائم المالية التجارية

أدى الانتشار المتزايد للجرائم المالية المرتبطة بالنشاط التجاري إلى إدراك المجتمع الدولي أن مواجهتها لم تعد شأنًا داخلياً يقتصر على حدود الدولة، وإنما أصبحت تتطلب تعاوناً دولياً وتشريعياً متكاملًا، نظراً لقدرة مرتكبي هذه الجرائم على نقل الأموال وإخفاء مصادرها واستعمال شركات وحسابات ومؤسسات مالية موجودة في دول مختلفة. ومن ثم، تطورت المنظومة القانونية الدولية باتجاه وضع معايير مشتركة تهدف إلى الوقاية من الجرائم المالية وتعزيز قدرة الدول على اكتشافها وملاحقة مرتكبيها واسترداد الأموال المتحصلة منها. ^٦ وتأتي في مقدمة هذه المرجعيات المعايير الدولية التي وضعتها مجموعة العمل المالي (FATF)، والتي أسهمت في تطوير إطار متكامل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، مع التركيز بصورة واضحة على الجانب الوقائي. فقد اتجهت المعايير الدولية إلى إلزام المؤسسات المالية والجهات والمهن والأعمال غير المالية ذات الصلة بتطبيق مجموعة من الإجراءات الاحترازية، من أبرزها التعرف إلى العملاء والتحقق من هوياتهم، وفهم طبيعة نشاطهم، وتحديد المستفيد الحقيقي، ومراقبة العلاقات والمعاملات، والإبلاغ عن العمليات التي تثير الشبهة ولا تقتصر المواجهة الدولية على المعايير الفنية والإرشادية، وإنما تستند كذلك إلى عدد من الاتفاقيات الدولية التي أرست قواعد للتعاون بين الدول في مجال مكافحة الفساد والجريمة المنظمة وغسل الأموال، وتبادل المعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة وتتبع الأموال المتحصلة من الجرائم. وقد أسهم هذا الاتجاه في الانتقال من التركيز على العقوبة بعد وقوع الجريمة إلى تبني سياسة وقائية تقوم على تقليل فرص استغلال النظام المالي والتجاري في إخفاء العائدات الإجرامية. ^٧ أما على المستوى الوطني، فتتولى التشريعات الداخلية ترجمة الالتزامات الدولية إلى قواعد قانونية ملزمة تتناسب مع طبيعة النظام القانوني والاقتصادي لكل دولة. ويشمل ذلك تجريم غسل الأموال، وتحديد صور الجرائم المالية، وفرض التزامات على المؤسسات المالية والجهات التجارية ذات الصلة، فضلاً عن منح الجهات الرقابية والتحقيقية والقضائية صلاحيات تمكنها من اتخاذ التدابير اللازمة عند وجود مؤشرات جدية على ارتكاب جرائم مالية وتكتسب التشريعات الوطنية أهمية خاصة في حماية المعاملات التجارية، لأنها تمثل الإطار المباشر الذي ينظم العلاقة بين المتعاملين الاقتصاديين ويحدد الالتزامات المفروضة عليهم، كما تحدد وسائل الرقابة والتحري والإبلاغ والتجميد والحجز وغيرها من التدابير التي يمكن اللجوء إليها عند الاشتباه في وجود نشاط مالي غير مشروع. ومن هنا، فإن فاعلية مكافحة الاحتيال وغسل الأموال لا تتوقف على وجود نصوص تجرم السلوك فحسب، وإنما تتطلب وجود منظومة متكاملة تجمع بين التجريم والعقاب من جهة، والوقاية والرقابة والامتثال من جهة أخرى. ^٨ وبناءً على ذلك، فإن المرجعيات الدولية والتشريعات الوطنية تمثل إطاراً متكاملًا لمواجهة الجرائم المالية التجارية، إذ توفر المعايير الدولية الأساس العام للتعاون والتنسيق وتوحيد الحد الأدنى من الإجراءات الوقائية، بينما تتولى التشريعات الوطنية تحديد القواعد الملزمة وآليات تطبيقها والجهات المختصة بتنفيذها.

ويقتضي ذلك دراسة هذه المرجعيات بصورة أكثر تفصيلاً من خلال بيان المعايير الدولية والاتفاقيات ذات الصلة، ثم الوقوف على الإطار التشريعي الوطني المنظم لحماية المعاملات التجارية من الجرائم المالية.^٩

الفرع الأول : أساليب غسل الأموال

تستخدم أساليب عدة لغسل الأموال القذرة ، منها : تهريب العملات عن طريق وضع الأموال المشبوهة في حساب جار في أحد البنوك ومن ثم يتم تحويلها إلى حسابات أخرى بحركات متعددة ومتشابكة مما يصعب التمييز بين الأموال النظيفة وغيرها من الأموال القذرة ، الشركات الوهمية : ويتم أحياناً تأسيس شركات بشكل قانوني، ولكنها لا تمارس أي نشاط حقيقي وذلك بهدف فتح حسابات تجارية بإسم الشركة داخلية وخارجية وتعد الملاذ القانوني لعمليات غسل الأموال ، وغالباً تنتشر مثل هذه الشركات في الدول التي تنقتر إلى وجود نظام صارم للرقابة ، ومرونة الإجراءات المتبعة في تأسيس الشركات أو شرائها^{١٠} ، استخدام الاعتمادات المستندية في نقل الأموال من مكان لآخر بطريقة مشروعة شراء العملات الأجنبية لتمويل الواردات ، استغلال عمليات تحصيل أو خصم الأوراق التجارية في نقل الأموال بين أطراف من دولتين مختلفتين عن طريق المؤسسات التجارية بطريقة آمنة^{١١} وقد استغل غاسلو الأموال ثورة الاتصالات وتطور شبكتها باستخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة لعمليات غسل الأموال الأمر الذي يصعب معه الرقابة على مصادر تلك الأموال ، واستخدمت الوسائل الإلكترونية في عمليات شراء الأصول المادية ولعب القمار عن طريق البطاقات الائتمانية ومن الحواسيب الشخصية دون الحاجة الى وساطة البنوك ، وعلى نحو من السرية والدقة والسرعة وبشكل يصعب معه إمكانية التعقب .^{١٢}

الفرع الثاني : اسباب تفشي عمليات غسل الاموال

تمثل الرقابة احد الوظائف المهمة لاي منظمة لاسيما في المصارف، وكثيرا ما يستغل غاسلو الاموال المصارف في تحقيق عملياتهم عن طريق اعادة دورة غسل الاموال وذلك حال وجود ضعف في اجراءات مراقبة الاموال والتحري عن مصادرها ومعرفة مدى مشروعيتها او التلؤف في الابلاغ عن المعاملات المشبوهة وبشكل خاص حال عدم وجود وحدة استخبارات مالية تتابع سير العمليات ، وضعف الاساليب المستخدمة في الكشف عن هوية اصحاب الحسابات ، كما ان رتابة الاجراءات الرقابية تسهم في استغلال المعاملات التجارية في عمليات غسل الاموال فضلا عن عدم كفاءة بعض العاملين في هذا المجال أو ضعف المنظومة الرقابية^{١٣} حسب وجهة النظر هذا يرى الباحث انه لا بد من الاهتمام بالجانب الرقابي في القطاع التجاري بشكل خاص من حيث اطلاعهم على كافة الاصدارات والتعليمات ذات العلاقة بعمليات غسل الاموال واسباب تفشيها واطلاعهم ومنسوبي المؤسسات التجارية على تجارب الدول الاخرى في هذا المجال وقد يكون لبعض المعاملات التجارية دوافع معينة من تشغيل الاموال ، وعلى هذا الاساس تغض النظر عن مشروعية مصادر الاموال المتدفقة اليها من زبائنهم ، مما ينعكس سلبا على السياسات والانشطة التجارية ومن ابرزها ما يأتي:^{١٤}

- تفشي ظاهرة الفساد داخل المؤسسات التجارية تؤدي الى خلق مخاطر على امن المصارف وسلامتها وسلامة المشرفين عليها .
٢- انتشار المصارف العاملة في نشاط غسل الاموال حيث ان هناك مصارف تعتمد في نشاطها على الاموال المغسولة التي تمر خلال الجهاز المصرفي.

٣- انتشار عصابات متخصصة في تزوير بطاقات الائتمان

٤- تجاوز قواعد الائتمان المصرفي من خلال قروض المجاملة دون ضوابط الأمر الذي ادى الى تدهور سمعة الكثير من المصارف وافلاسها.
ومن الاضرار الاخرى التي قد تنشأ من استخدام المصارف في عمليات غسل الاموال ما يأتي :^{١٥}

١ . الارباك الناتج عن السحب المفاجئ للاموال المودعة لدى المصرف.

٢ . العقوبات التي قد تفرض على المصرف بسبب اقحامه في عمليات غسل الاموال .

٣ . زعزعة الثقة بالكوادر العاملة في المصارف نتيجة السمعة السيئة للمصرف.

يرى الباحث انه من الاهمية اختيار مدراء المصارف والعاملين في وحدات غسل الاموال بعناية تامة ونزاهة وامانة ، لان النزاهة والأمانة فضلا عن الكفاءة تمثل السمات الاله لإداء تلك المهام والقيام بالواجبات بشكل فاعل .

المبحث الثاني الاجراءات الوقائية لعمليات غسل الاموال

يمكن اعتماد بعض الاجراءات الوقائية لتقادي التورط في عمليات غسل الأموال في المعاملات التجارية ومنها ما يأتي :^{١٦}

١ - أعرف زبونك Know your customer ، التحقق من هوية الزبائن

- ٢- اختيار العاملين في شعبة غسل الاموال بعناية.
 - ٣- تاهيل العاملين واشراكهم بالدورات التدريبية المتخصصة لمساعدتهم على تحديد العمليات التجارية المشبوهة
 - ٤- التقييد بالقوانين والتشريعات وتعليمات البنوك المركزية .
 - ٥- التعاون مع المؤسسات الأخرى والأجهزة الرقابية .
 - ٦- عدم فتح حسابات وهمية أو لأشخاص مجهولي الهوية .^{١٧}
 - ٧- ابلاغ السلطات بالعمليات التجارية المشبوهة
- يؤيد الباحث الاجراءات الوقائية اعلاه وتؤكد على اهمية انتقاء العاملين في قسم التدقيق الداخلي بالمعاملات التجارية بشكل سليم واشراكهم بدورات تخصصية تؤهلهم لتشخيص حالات الفساد ومنها عمليات غسل الاموال بشكل مبكر لتفادي اضرارها فضلا عن تطوير اجراءات التدقيق الداخلي .

المطلب الأول اجراءات المدقق الداخلي في مكافحة غسل الاموال

الفرع الأول : دور التدقيق الداخلي بخصوص مكافحة عمليات غسل الاموال

- ١- اجراء فحص مستقل وتقييم لوظيفة الالتزام في المؤسسات التجارية.
 - ٢- التحقق والتأكد من صحة الحسابات المفتوحة وفقا لقواعد اعرف زبونك .
 - ٣- اجراء دراسة شاملة عن الحسابات المشكوك بعملياتها .
 - ٤- تدقيق يوميات النقد في الفرع الرئيسي والفروع الأخرى لاكتشاف اية عمليات مشبوهة.
 - ٥- توثيق المعلومات السابقة وتقديم التقارير الى الادارة العليا .^{١٨}
- يرى الباحث بضرورة اطلاع المدقق الخارجي بكافة الامور المهمة والحالات المشتبه بها بوقت مبكر وتعزيز عملية التواصل فيما بينهما للحد من عمليات غسل الاموال .

الفرع الثاني : واجبات مدقق الخارجي في مكافحة غسل الاموال

يمكن حصر مهام وواجبات مدقق الخارجي في مجال مكافحة غسل الاموال بالاتي ^{١٩}

- ١- التحقق من وجود الية مناسبة لمكافحة غسل الاموال لدى المعاملات التجارية.
 - ٢- تدقيق التقارير الصادرة عن التدقيق الداخلي بهذا الشأن .^{٢٠}
 - ٣- اصدار تقارير تخص غسل الاموال
 - ٤- التأكد من وجود دورات تدريبية وتوعية لموظفي المصرف .
- ومن وجهة نظر الباحث ان يقوم مدقق الخارجي باجراء اختبارات للتعرف على مدى كفاءة العاملين في وحدة غسيل الاموال وشعبة التدقيق الداخلي في المؤسسات التجارية ومعرفة مدى اطلاعهم على التعديلات والمستجدات على القوانين والتشريعات الصادرة بهذا الخصوص ومدى امتثالهم لها وذلك بالتنسيق مع لجنة الرقابة في المؤسسات التجارية.

المطلب الثاني التدابير الاحترازية والوقائية لمكافحة عمليات الاحتيال وغسل الأموال في المعاملات التجارية

تُعد المعاملات التجارية من أهم المجالات التي تقوم عليها الحياة الاقتصادية، فهي تمثل الوسيلة الأساسية لتبادل السلع والخدمات وانتقال الأموال بين الأفراد والشركات والمؤسسات. ومع التطور الكبير الذي شهدته الأنشطة التجارية والمصرفية، ظهرت في المقابل العديد من المخاطر التي تهدد سلامة هذه المعاملات،^{٢١} ومن أبرزها جرائم الاحتيال وغسل الأموال. وتتميز هذه الجرائم بقدرتها على استغلال الوسائل التجارية والمالية المشروعة لإخفاء النشاط غير المشروع أو تحقيق منافع مالية بطرق غير قانونية.^{٢٢} ويقصد بالتدابير الاحترازية والوقائية مجموعة الإجراءات القانونية والإدارية والمالية والرقابية التي يتم اتخاذها بهدف منع وقوع الجريمة أو اكتشافها في مراحلها المبكرة والحد من آثارها. وتكتسب هذه التدابير أهمية خاصة في المجال التجاري، لأن الوقاية من الجريمة غالباً ما تكون أكثر فاعلية وأقل تكلفة من محاولة معالجة آثارها بعد وقوعها.

أفرع الأول : التدابير المتعلقة بالتحقق من هوية المتعاملين

من أهم الوسائل الوقائية في مواجهة الاحتيال وغسل الأموال ضرورة التحقق من هوية الأشخاص والشركات الذين يدخلون في المعاملات التجارية والمالية. فالمؤسسات التجارية والمصارف قد تتعرض لخطر استغلالها من قبل أشخاص يستخدمون هويات مزيفة أو معلومات غير صحيحة بهدف

تنفيذ عمليات مالية غير مشروعة. ويتم ذلك من خلال جمع المعلومات الأساسية عن العميل أو المتعامل، والتحقق من صحة الوثائق المقدمة، ومعرفة طبيعة نشاطه التجاري، ومصدر الأموال التي يستخدمها في معاملاته، فضلاً عن التعرف على المستفيد الحقيقي من العمليات التجارية والمالية. وتساعد هذه الإجراءات على منع استخدام الشركات والمؤسسات كواجهة لإخفاء الأموال غير المشروعة، كما تساهم في الكشف المبكر عن الأشخاص أو الجهات التي تحاول استغلال النشاط التجاري لتحقيق أغراض غير قانونية.^{٢٣}

الفرع الثاني : مراقبة العمليات التجارية والمالية

لا تقتصر الوقاية من جرائم الاحتيال وغسل الأموال على التحقق من هوية المتعامل، وإنما تتطلب أيضاً متابعة العمليات التي يقوم بها بصورة مستمرة. فقد تكون بعض العمليات في ظاهرها مشروعة، إلا أن طبيعتها أو قيمتها أو تكرارها قد تشير إلى وجود نشاط غير اعتيادي. لذلك ينبغي للمؤسسات التجارية والمالية اعتماد أنظمة فعالة لمراقبة العمليات، بحيث يتم التعرف على المعاملات غير المعتادة أو التي لا تتناسب مع طبيعة النشاط الاقتصادي للعميل.^{٢٤} ومن أمثلة ذلك إجراء عمليات مالية بمبالغ كبيرة دون وجود مبرر تجاري واضح، أو تكرار عمليات متعددة بطريقة تهدف إلى إخفاء القيمة الحقيقية للأموال، أو تحويل الأموال بين عدة جهات دون وجود علاقة تجارية واضحة.

تعزيز الرقابة الداخلية في المؤسسات التجارية : تمثل الرقابة الداخلية إحدى الوسائل المهمة للحد من جرائم الاحتيال، إذ تساعد على اكتشاف الأخطاء والتجاوزات والعمليات غير المشروعة داخل المؤسسة قبل أن تتفاقم آثارها. وتتطلب الرقابة الداخلية وجود إجراءات واضحة تتعلق بإدارة الأموال والحسابات والعقود والفواتير والمخزون والعمليات المصرفية، مع توزيع الاختصاصات بين العاملين بحيث لا تكون جميع الصلاحيات المالية بيد شخص واحد.^{٢٥} كما ينبغي الفصل بين المهام المتعلقة بتنفيذ العملية التجارية والموافقة عليها وتسجيلها ومراجعتها، لأن الجمع بين هذه الاختصاصات قد يوفر فرصة أكبر لارتكاب عمليات الاحتيال وإخفائها. مكافحة الشركات الوهمية والواجهات التجارية : قد يتم ارتكاب جرائم غسل الأموال من خلال إنشاء شركات أو مؤسسات تجارية تبدو قانونية في ظاهرها، لكنها تستخدم فعلياً كوسيلة لإخفاء الأموال غير المشروعة أو تمريرها عبر معاملات تجارية صورية. ومن هنا تبرز أهمية التأكد من حقيقة النشاط التجاري للشركات، والتحقق من وجودها الفعلي ومقراتها ونشاطاتها وأسماء القائمين عليها، فضلاً عن معرفة المستفيد الحقيقي من الشركة. كما ينبغي متابعة الشركات التي لا تمارس نشاطاً تجارياً حقيقياً وإنما تقوم فقط بفتح الحسابات وإجراء التحويلات المالية، لأن مثل هذه الممارسات قد تشكل مؤشرات تستوجب مزيداً من الفحص والتحقق. العناية الواجبة بالعملاء : تعد العناية الواجبة بالعملاء من أهم التدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال والاحتيال. والمقصود بها مجموعة الإجراءات التي تتخذها المؤسسة للتعرف على العميل وفهم طبيعة نشاطه ومتابعة معاملاته.^{٢٦} وتزداد أهمية هذه الإجراءات عندما تكون المعاملة ذات قيمة مالية مرتفعة أو عندما يكون نشاط العميل غير واضح أو عندما تظهر مؤشرات غير معتادة في سلوكه المالي. وتساعد العناية الواجبة على بناء صورة واضحة عن طبيعة العلاقة التجارية، وبالتالي تمكين المؤسسة من التمييز بين المعاملات الطبيعية والمعاملات التي قد تكون مرتبطة بنشاط غير مشروع.

الذاتمة

في ختام هذا البحث الموسوم بـ «التدابير الاحترازية والوقائية لمكافحة عمليات الاحتيال وغسل الأموال في المعاملات التجارية»، يتضح أن جرائم الاحتيال وغسل الأموال تمثل من أخطر الجرائم التي تهدد سلامة المعاملات التجارية والاستقرار الاقتصادي والمالي، لما تسببه من أضرار لا تقتصر على أطراف المعاملة وحدهم، وإنما تمتد آثارها إلى المجتمع والاقتصاد بصورة عامة. وقد ساهم التطور الكبير في وسائل الاتصال والتكنولوجيا والخدمات المصرفية والإلكترونية في ظهور أساليب جديدة ومتطورة لارتكاب هذه الجرائم، الأمر الذي جعل مواجهتها تتطلب وسائل قانونية ورقابية أكثر تطوراً وفعالية. وقد تبين أن مواجهة هذه الجرائم لا ينبغي أن تقتصر على العقوبات التي تفرض بعد وقوع الجريمة، وإنما يجب أن تقوم بصورة أساسية على الوقاية والاحتراز والكشف المبكر، من خلال التحقق من هوية العملاء والمتعاملين، ومعرفة مصادر الأموال والمستفيد الحقيقي، ومراقبة العمليات التجارية والمالية، وتعزيز أنظمة الرقابة الداخلية، ومتابعة الشركات والأنشطة التجارية المشبوهة. كما أن نجاح التدابير الوقائية يعتمد بصورة كبيرة على التعاون والتنسيق بين المؤسسات التجارية والمصارف والجهات الرقابية والقضائية والأمنية، إلى جانب أهمية استخدام التقنيات الحديثة في تحليل البيانات واكتشاف العمليات غير الاعتيادية. ومن ثم فإن بناء منظومة متكاملة لمكافحة الاحتيال وغسل الأموال يعد ضرورة أساسية لحماية البيئة التجارية وتعزيز الثقة في النظام المالي والاقتصادي. وبناءً على ذلك، فإن تحقيق الحماية الفعالة للمعاملات التجارية يتطلب تطوير التشريعات والأنظمة الرقابية بصورة مستمرة، ومواكبة التطورات التي تطرأ على أساليب ارتكاب الجرائم المالية، فضلاً عن تعزيز الوعي والتدريب لدى العاملين في المؤسسات المالية والتجارية، بما يضمن الحد من مخاطر الاحتيال وغسل الأموال وتحقيق بيئة تجارية أكثر أمناً واستقراراً.

أولاً: النتائج

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

١. تمثل جرائم الاحتيال وغسل الأموال خطراً حقيقياً على سلامة المعاملات التجارية والاستقرار الاقتصادي والمالي.
٢. إن التطور التكنولوجي والانتشار الواسع للمعاملات الإلكترونية أدى إلى ظهور أساليب جديدة ومتطورة لارتكاب جرائم الاحتيال وغسل الأموال.
٣. لا تقتصر خطورة غسل الأموال على إخفاء مصدر الأموال غير المشروعة، وإنما تمتد إلى التأثير في النشاط التجاري والمنافسة والاستقرار الاقتصادي.
٤. تمثل التدابير الاحترازية والوقائية الوسيلة الأولى للحد من جرائم الاحتيال وغسل الأموال، لأنها تستهدف منع الجريمة أو اكتشافها في مراحلها المبكرة.
٥. يعد التحقق من هوية العملاء ومعرفة المستفيد الحقيقي من المعاملات من أهم الوسائل الوقائية في مكافحة الجرائم المالية.
٦. تسهم الرقابة الداخلية الفعالة في المؤسسات التجارية والمصرفية في الحد من فرص ارتكاب الاحتيال واكتشاف العمليات غير المشروعة.
٧. تشكل الشركات الوهمية والمعاملات التجارية الصورية إحدى الوسائل التي يمكن استغلالها في إخفاء الأموال غير المشروعة.
٨. إن الإبلاغ عن العمليات المشبوهة يمثل أداة مهمة في الكشف المبكر عن جرائم غسل الأموال والاحتيال.
٩. أصبح استخدام التكنولوجيا الحديثة في مراقبة وتحليل المعاملات المالية ضرورة لمواجهة الأساليب المتطورة للجرائم المالية.
١٠. لا يمكن تحقيق مكافحة فعالة لجرائم الاحتيال وغسل الأموال من خلال جهة واحدة، بل يتطلب الأمر تعاوناً وتنسيقاً مستمراً بين الجهات المختصة.

ثانياً: التوصيات

استناداً إلى النتائج التي توصل إليها البحث، يمكن تقديم التوصيات الآتية:

١. تطوير التشريعات القانونية المتعلقة بمكافحة الاحتيال وغسل الأموال بما يتلاءم مع التطورات الحديثة في المعاملات التجارية والمالية.
٢. تعزيز التدابير الوقائية داخل المؤسسات التجارية والمصرفية، وعدم الاكتفاء بالإجراءات التي تتخذ بعد وقوع الجريمة.
٣. تشديد إجراءات التحقق من هوية العملاء والتأكد من صحة الوثائق والمعلومات المقدمة قبل إجراء المعاملات المالية والتجارية المهمة.
٤. تعزيز إجراءات معرفة المستفيد الحقيقي من الشركات والحسابات والمعاملات، للحد من استخدام الشركات الوهمية والواجهات التجارية.
٥. تطوير أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسات التجارية والمالية، مع الفصل بين الاختصاصات المالية والإدارية لتقليل فرص الاحتيال.
٦. استخدام التقنيات الحديثة والدكاء الاصطناعي في تحليل المعاملات والكشف عن الأنماط غير الطبيعية والعمليات المشبوهة.
٧. تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بين الجهات الرقابية والمصارف والمؤسسات التجارية والأجهزة المختصة بمكافحة الجرائم المالية.
٨. زيادة برامج التدريب والتأهيل للعاملين في المؤسسات المالية والتجارية بشأن أساليب الاحتيال وغسل الأموال وطرق اكتشافها والإبلاغ عنها.
٩. تشجيع المؤسسات التجارية على وضع سياسات داخلية واضحة لمكافحة الاحتيال وغسل الأموال، مع تحديد المسؤوليات والإجراءات الواجب اتباعها عند اكتشاف أي عملية مشبوهة.
١٠. تعزيز الرقابة على المعاملات التجارية ذات القيم المالية المرتفعة والمعاملات التي لا تتناسب مع طبيعة النشاط المعتاد للمتعامل.
١١. رفع مستوى الوعي القانوني والمالي لدى التجار وأصحاب الشركات والمتعاملين بشأن مخاطر الاحتيال وغسل الأموال ووسائل الوقاية منها.

المصادر والمراجع

١. أكبر، زهير علي، مكافحة عمليات غسل الأموال، البنك المركزي العراقي، البصرة، ٢٠١٤.
٢. سليمان، عبد الفتاح، مكافحة غسل الأموال أهمية مكافحة غسل الأموال دولياً ومحلياً، ط٢، مكافحة البنوك لعمليات غسل الأموال، مصر، ٢٠٠٨.
٣. عبود، سالم محمد، (ظاهرة غسيل الأموال / المشكلة، الآثار، المعالجة، مع الإشارة إلى العراق)، دار المرتضى، بغداد، العراق، ٢٠٠٧.
٤. أحمد عبد الظاهر: المواجهة الجنائية لغسل الأموال في التشريعات العربية دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٣.
٥. أحمد عوض بلال مبادئ قانون العقوبات المصري القسم العام دار النهضة العربية القاهرة ٢٠٠١.
٦. أحمد فتحي سرور الوسيط في قانون العقوبات القسم العام طه. دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩١.
٧. أحمد بن سليمان الربيش جرائم غسل الأموال في ضوء الشريعة والقانون، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٤.

٨. ابراهيم عبد نايل المواجهة الجنائية لظاهرة غسل الأموال في القانون الجنائي والوطني، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٩
٩. عبد الفتاح بيومي حجازي، مكافحة غسل الأموال في ضوء التشريعات الجنائية والاتفاقيات الدولية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦.
١٠. محمد علي عرفة، جريمة غسل الأموال: دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠.
١١. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات: القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨.
١٢. مصطفى محمود القاضي، جريمة غسل الأموال والوسائل القانونية لمكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤.
١٣. مجموعة العمل المالي (FATF)، المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح، التوصيات الأربعون، باريس، ٢٠١٢.
١٤. عبد العظيم مرسي وزير، مكافحة غسل الأموال: دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.

الرسائل والأطاريح

١. محسن محسن فؤاد، تقويم الإجراءات التدقيقية لمراقبي الحسابات للحد من ظاهرة غسل الأموال في المصارف التجارية العراقية، رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، ٢٠١٤
٢. كاظم نبراس جاسم، (مسؤولية الجهاز المصرفي العراقي في مكافحة غسل الأموال دراسة تطبيقية في المصارف العراقية)، رسالة مقدمة إلى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، ٢٠٠٧

المجلات

١. مصطفى مناهل و الرفيعي، افتخار محمد، دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسيل الاموال، بحث منشور، ٢٠٠٨
٢. سلمان أحمد هادي و ميخا لهيب توما، الأنكسات المترتبة على ظاهرة غسل الاموال، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد ١٧، ٢٠٠٧
٣. الباور، علي عصام محمد، دور الرقابة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال وفقاً لمقررات لجنة بازل ٢، وتوصيات لجنة العمل المالي الدولية، بحث مقدم إلى المعهد العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠١١
٤. خلاوي ستار جابر، (مسؤولية مدقق الخارجي في ظل ظاهرة غسل الاموال، مجلة دراسات مالية ومحاسبية المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية)، العدد ٨، المجلد ٢، ٢٠٠٩.

هوامش البحث

- ^١ اكبر، زهير علي، مكافحة عمليات غسل الأموال، البنك المركزي العراقي، البصرة، ٢٠١٤، ص ١٧٨
- ^٢ سليمان، عبد الفتاح، اهمية مكافحة غسل الاموال دوليا ومحليا، ط٢، مكافحة البنوك لعمليات غسل الاموال، مصر، ٢٠٠٨، ص ١٣٢
- ^٣ عبود، سالم محمد، (ظاهرة غسل الاموال / المشكلة، الآثار، المعالجة، مع الإشارة الى العراق)، دار المرتضى، بغداد، العراق، ٢٠٠٧، ص ٩٨
- ^٤ احمد، عبد الظاهر، المواجهة الجنائية لغسل الأموال في التشريعات العربية، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠١٣، ص ٨٧
- ^٥ احمد، عوض بلال، مبادئ قانون العقوبات المصري القسم العام، دار النهضة العربية القاهرة ٢٠٠١، ص ٢٣
- ^٦ احمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات القسم العام طه. دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩١، ص ٩٠
- ^٧ احمد بن سليمان الربيش، جرائم غسل الأموال في ضوء الشريعة والقانون، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٤، ص ١٢٣
- ^٨ ابراهيم عبد نايل، المواجهة الجنائية لظاهرة غسل الأموال في القانون الجنائي والوطني، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٩، ص ٤٦
- ^٩ عبد الفتاح بيومي حجازي، مكافحة غسل الأموال في ضوء التشريعات الجنائية والاتفاقيات الدولية، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٦، ص ٨٧
- ^{١٠} محمد علي عرفة، جريمة غسل الأموال: دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠، ص ٤٥
- ^{١١} محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات: القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨، ص ٦٥
- ^{١٢} مصطفى محمود القاضي، جريمة غسل الأموال والوسائل القانونية لمكافحتها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٤، ص ٩٠

- ^{١٣} مجموعة العمل المالي (FATF)، المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، التوصيات الأربعون، باريس، ٢٠١٢، ص ١٢،
- ^{١٤} عبد العظيم مرسي وزير، مكافحة غسل الأموال: دراسة قانونية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٨٩
- ^{١٥} محسن محسن فؤاد، تقويم الإجراءات التدقيقية لمراقبي الحسابات للحد من ظاهرة غسل الأموال في المصارف التجارية العراقية، رسالة مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، ٢٠١٤، ص ١٤٥
- ^{١٦} كاظم، نبراس جاسم، (مسؤولية الجهاز المصرفي العراقي في مكافحة غسل الاموال دراسة تطبيقية في المصارف العراقية)، رسالة مقدمة الى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، ٢٠٠٧، ص ٩٨
- ^{١٧} مصطفى مناهل و الرفيعي، افتخار محمد، دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسيل الاموال، بحث منشور، ٢٠٠٨، ص ١٣٤
- ^{١٨} سلمان أحمد هادي و ميخا لهيب توما، الانعكاسات المترتبة على ظاهرة غسل الاموال، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد ١٧، ٢٠٠٧، ص ٩٠
- ^{١٩} المصدر نفسه، ص ١٦٧
- ^{٢٠} الياور، علي عصام محمد، دور الرقابة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال وفقاً لمقررات لجنة بازل ٢، وتوصيات لجنة العمل المالي الدولية، بحث مقدم إلى المعهد العربي للمحاسبين القانونيين، ٢٠١١، ص ١٣٤
- ^{٢١} المصدر نفسه، ص ٤٥
- ^{٢٢} خلاوي ستار جابر، (مسؤولية مدقق الخارجي في ظل ظاهرة غسل الاموال، مجلة دراسات مالية ومحاسبية المعهد العالي للدراسات المالية والمحاسبية)، العدد ٨، المجلد ٢، ٢٠٠٩، ص ٩٨
- ^{٢٣} المصدر نفسه، ص ٦٧
- ^{٢٤} احمد فتحي سرور الوسيط في قانون العقوبات القسم العام طه. المرجع السابق، ص ٣٢
- ^{٢٥} احمد عوض بلال مبادئ قانون العقوبات المصري القسم العام، المرجع السابق، ص ١٦٧
- ^{٢٦} احمد بن سليمان الربيش جرائم غسل الأموال في ضوء الشريعة والقانون، المرجع السابق، ص ١٤٥